



التحديث الأخير: شباط 2026

قائمة المعلومات الخاصة بتصديق الوثائق والمستندات السورية

تستوفي السفارة رسوم التصديق بالدولار الأميركي حصراً

جز مواعيد على الإنترنٌت للتصديقات عبر موقع VFS

يتم استلام المستندات والوثائق للتصديق بشكل اعتمادي عبر مقدم الخدمة **VFS Global** المتواجد في بيروت، حصراً بـ موعد محفوظ مسبقاً.

بإمكان استلام المستندات مصدقةً بعد يومٍ عمل من تاريخ تسليمها في مقر **VFS Global** نفسه عند الساعة الثانية بعد الظهر. في بعض الحالات الفردية قد تطول فترة المعاملة لتصل إلى ثلاثة أو أربعة أيام عمل.

يُمنع فصل صفحات المستند عن بعضها (أي الوثيقة عن الترجمة) بعد التصديق عليها من قبل السفارة، وإلا ستصبح غير صالحة للاستخدام في المجال القانوني الألماني.

إرسال الوثائق بالبريد من المانيا لتصديقها

يتم تصديق الوثائق المُرسلة من المانيا بالبريد حصراً عبر مقدم الخدمات **VFS Global**، لذا يتوجب إرسالها إلى **VFS** الذي يسلمها بدوره للسفارة بعرض التصديق. لا داع لجز موعد، إلا أنه من الضروري **التفيد** بجميع **الشروط الخاصة** بهذا الإجراء، والواردة على موقع VFS الإلكتروني. كما تجدون المزيد من المعلومات ضمن لائحة التحقق الخاصة بتصديق الوثائق السورية بواسطة البريد.

يرجى الاطلاع على موقع VFS المذكور، إذ لم يعد من الممكن إرسال المستندات إلى السفارة بشكل مباشر.

الرجاء إرسال جميع الاستفسارات ذات الصلة باستلام الوثائق المُرسلة وبالمرحلة التي وصلت إليها معاملة التصديق على البريد الإلكتروني الخاص بـ **VFS**: postal.gele@vfsglobal.com.

تصديق الوثائق على الشبّاك في قسم التأشيرات

تقوم السفارة بتصديق الوثائق السورية **الضرورية لاستكمال ملف التقديم على التأشيرة على الشبّاك** في قسم التأشيرات خلال موعد المقابلة لتسليم طلب التأشيرة، حينها لا يتوجب حجز موعد خاص للتصديق.

إن تصديق المستندات الضرورية لاستكمال ملف التقديم على طلب لم الشمل إلى المتمتعين بالحماية في المانيا (الهازرين على إقامة المانية بحسب البندين الأول والثاني من المادة 25 من قانون الإقامة الألماني) لم يعد مجانياً **منذ تاريخ 01.07.2024**. تُعاد المستندات الأصلية المصدقة إلى أصحابها بعد صدور الجواب بشأن طلبات التأشيرة الخاصة بهم.

ما هي المستندات القابلة للتصديق؟

- ✓ بيانات القيد الفردية والعائلية الصادرة عن أمانة سوريا الواحدة (البوابة الإلكترونية سابقاً) التابعة للشؤون المدنية؛
- ✓ يجب إرسال المستند الأصلي، إذ أنه لا يمكن تصديق النسخ؛
- ✓ يجب أن يسلم المستند الأصلي مع نسخة عنه، على أن تكون تلك النسخة مرفقة مع الترجمة إلى الألمانية (لا تفصل عن النسخة) من قبل مترجم؛
- ✓ يجب أن يحمل المستند مصادقة وزارة الخارجية السورية، وتقبل السفارة فقط بالمصادقات والوثائق الصادرة إبتداءً من تاريخ 01.01.2012. ولا تنتهي صلاحية خاتم المصادقة الخاص بوزارة الخارجية السورية بعد ستة أشهر.

تنبيه بشأن المستندات الصادرة عن محافظة الحسكة (ابتداءً من تاريخ 01.05.2019):

بإمكان تصديق المستندات الصادرة عن مديرية الأحوال المدنية في محافظة الحسكة إبتداءً من تاريخ 01.05.2019 والمصادق عليها من قبل المكتب القنصلـي (صالة التـصديقـات) التابعة لوزارة الخارجية السورية في الحسكة، شريطة أن تكون البيانات الواردة فيها معبأة الكترونياً وأن تكون مرفقة بترجمة إلى الألمانية.

تحديد فترة صلاحية المستندات والوثائق السورية

يجري منذ فترة تحديد صلاحية للمستندات والوثائق في سوريا تقتصر على ثلاثة أشهر من تاريخ استصدارها. نعلمكم أنه ما من أثر لهذه الفترة المحددة على تصدق المستندات؛ أي أنه بالإمكان تصدق المستندات بعد مضي فترة الصلاحية المذكورة - إلا أنه تقع على عاتقكم مسؤولية الاستفسار مسبقاً فيما إذا كانت الجهة الرسمية التي سـتقـدمـونـ المستندـاتـ لديـهاـ تـعـرـفـ بـصـلـاحـيـتهاـ بعدـ مضـيـ تلكـ الفـترةـ.

ما هي المستندات غير القابلة للتصديق؟

لا تصدق السفارة في بيروت الوثائق الصادرة ضمن الفترات الرسمية المذكورة أدناه عن المحافظات التالية:

دـيرـ الزـورـ وـالـرـقـةـ	ـالـمـسـتـنـدـاتـ الصـادـرـةـ بـعـدـ تـارـيـخـ 18.11.2016ـ وـقـبـلـ تـارـيـخـ 01.01.2026ـ
إـلـبـ	ـالـمـسـتـنـدـاتـ الصـادـرـةـ بـعـدـ تـارـيـخـ 18.11.2016ـ وـقـبـلـ تـارـيـخـ 23.02.2025ـ
الـحـسـكـةـ	ـالـمـسـتـنـدـاتـ الصـادـرـةـ بـعـدـ تـارـيـخـ 18.11.2016ـ وـقـبـلـ تـارـيـخـ 01.05.2019ـ (انـظـرـ التـنـبـيـهـ أـعـلـاهـ).

تصدق السفارة كلاً من الوثائق الصادرة عن ادلب ابتداءً من تاريخ 23.02.2025، وتلك الصادرة عن دير الزور والرقة ابتداءً من تاريخ 01.01.2026 مادامت مطبوعة على الأوراق ذات الخلفية الزرقاء التي يتوسطها شعار النسر.

تعترف السفارة بكل المستندات الصادرة عن هذه المحافظات والتي سبق أن صدقها.

بإمكان مقدمي الطلبات الحاصلين على وثائق صادرة عن إحدى المحافظات المذكورة استصدار مستندات جديدة من الأحوال المدنية في دمشق على سبيل المثال، والتي تقوم السفارة بتصديقها.

كما تعذر السفارة عن تصديق المستندات التالية:

- « دفتر العائلة؛
- « الوثائق التي تستند المعلومات الواردة فيها إلى دفتر العائلة أو إلى مستندات صادرة منذ زمن؛
- « الوثائق التي لا تدرج ضمن الأحوال المدنية (كالشهادة الجامعية، الإفادات المدرسية أو شهادات الخبرة، ضبط العزوبيّة/ إطلاق الحال، لا حكم عليه وغيرها...)
- « عقود وإثباتات الزواج الصادرة عن محاكم أو جهات دينية؛
- « الوثائق المطبوعة على أوراق بخلفية بيضاء (حيث يجب أن تكون الأوراق ذات خلفية زرقاء تحمل شعار النسر في وسطها)، خصوصاً إخراجات القيد الفردية والعائلية للفلسطينيين.
- « الوثائق المعبأة أو المعدلة بخط اليد: يجب أن تكون جميع المعلومات الواردة في المستند المُراد تصديقه معبأة إلكترونياً (تاريخ إصدار المستند أو تاريخ الواقع)، ولا تصدق السفارة أي مستند يشمل تصحيحاً يدوياً أو آلياً بعد صدوره عن أمانة سورية الواحدة، حتى ولو كان التصحيح يحمل خاتم تاريخ أو توقيع أو خاتم موظف.

الرسوم

يبلغ رسم التصديق عن كل مستند 32 يورو، يدفع بالدولار الأميركي بحسب سعر الصرف المتداول يوم التصديق. الرجاء الانتباه إلى أن السفارة وـ VFS Global تستوفيان الرسوم بالدولار الأميركي حسراً.

المصادقة على المستندات لدى وزارة الخارجية السورية

لوزارة الخارجية السورية العديد من المكاتب التي تمثلها في مختلف المدن السورية بالإضافة إلى مقرّها في دمشق، حيث بالإمكان إتمام المصادقة على المستندات لدى الموظفين المخولين بذلك. لا تصدق السفارة الألمانية أية مستندات لا تحمل مصادقة وزارة الخارجية السورية!



تستطيع السفارة فقط معاينة المصادقات على وثائق الأحوال المدنية الصادرة ابتداءً من بداية عام 2012، ويجب أن يكون خاتم المصادقة وتوقيع الموظف المختص بجانبه واصحين وقابلين للقراءة ومطابقين لآخر، ولتوقيع موظفي المصادقات المعتمدين لدى وزارة الخارجية السورية والتي توفر نسخ عنها للسفارة. بالإضافة بحسب معرفة السفارة إتمام هذه المصادقات بالوكالة بواسطة الأصدقاء أو الأقرباء أو المحامين مثلاً، وتعذر السفارة عن إعطاء أيّة توصيات أو إرشادات في هذا الصدد.

الاستحصل على وثائق رسمية سورية عن طريق السفارة الألمانية بيروت

لا تستطيع السفارة الألمانية في بيروت المساعدة باستحصل أيّة وثائق رسمية سورية؛ إلا أنه في الكثير من الحالات من الممكن توكيل المحامين أو الأقارب لاستصدارها.